

كليات في علم الرجال

[371] فيها ما قاله أبو محمد الحسن بن علي صلوات الله عليهما وقد سئل عن كتب بني فضال، فقالوا: كيف نعمل بكتبهم وبيوتنا منه ملأى؟ فقال صلوات الله عليه: خذوا بما رووا وذروا ما رأوا " (1). وروى أيضا عن سلامة بن محمد قال: " أنفذ الشيخ الحسين بن روح كتاب التأديب (2) إلى قم، وكتب إلى جماعة الفقهاء بها فقال لهم: انظروا في هذا الكتاب وانظروا فيه شيء يخالفكم؟ فكتبوا إليه: إنه كله صحيح، وما فيه شيء يخالف، إلا قوله " الصاع في الفطرة نصف صاع من طعام " و " الطعام عندنا مثل الشعير من كل واحد صاع " (3). قال العلامة المجلسي: " أما جزم بعض المجازفين بكون جميع الكافي معروضا على القائم عليه السلام، لكونه في بلد السفراء فلا يخفي ما فيه، نعم عدم انكار القائم وآبائه صلوات الله عليه وعليهم عليه وعلى أمثاله في تأليفاتهم ورواياتهم مما يورث الظن المتأخم للعلم بكونهم عليهم السلام راضين بفعلهم ومجوزين للعمل بأخبارهم " (4). تقييم العرض على وكيل الناحية ثم إن الشيعة عرضت كتب الشلمغاني على الشيخ أبي القاسم وكيل الناحية لاجل، درايته بالحديث وتعرفه على كلمات الائمة عليهم السلام، ولجل ذلك لما عرض عليه كتاب التكليف قال: " ما فيه شيء إلا وقد روي عن الائمة إلا موضعين أو ثلاثة " لا لاجل عرضه على القائم عليه السلام، حتى انه قد أنفذ الكتاب نفسه (التأديب) إلى فقهاء قم، والتمس نظرهم فيه، فكتبوا في حقه ما عرفته، فإذا كان عرض الكتاب على الشيخ أبي القاسم لاجل

(1) كتاب الغيبة: الصفحة 239 240 طبعة

(2) هذا الكتاب لنفس الشيخ أبي القاسم الحسين بن روح، راجع الذريعة: ج 3، الصفحة 210. (3) الغيبة للطوسي: الصفحة 240 طبعة النجف. (4) مرآة العقول: ج 1 مقدمة المؤلف، الصفحة 22. [*]